# ما حكم الملاكمة في الإسلام؟

سائل يقول: ما حكم الملاكمة في الإسلام؟

---

الشيخ: الملاكمة فيها خطر عظيم، والذي يظهر لي أنها محرمة، وأنها ممنوعة، وأنها سبب لشر كثير، فلا تنبغي أبدًا؛ لأنها تفضي إلى خطر عظيم.

والذي يظهر من قواعد الشرع منعُها، وقد قال الله جلَّ وعَلا: ﴿وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:195].

وقال تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء:29].

وقال النبي ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار» والضرر متحقق فيها، قد يضربه ضربة تقضي على حياته، أو تكسر عضوًا من أعضائه.

الحاصل أن الملاكمة التي سمعنا عنها وبَلَغَنا عنها لا خير فيها، والذي يظهر من قواعد الشرع منعها وتحريمها؛ لأنها تفضي إلى شر كثير بلا جدوى وبلا فائدة تذكر، فليست ذات أهمية، وإنما المشروع المسابقة بالرماية، بالمسابقة على الخيل، المسابقة بالرماية بأنواع المرمي، هذا هو الذي ينفع الناس، التدرب على الرماية وأنواع السلاح، والتدرب على ركوب الخيل، وركوب الإبل، وقد يأتي يوم نحتاج إليها فيه.

والظاهر أن الأمر في آخر الزمان يعود إلى الإبل والخيل، وتنتهي هذه المخترعات الجديدة.

المقصود أن الشيء الذي يضر ولا ينفع، وتكون منفعته قليلة، قاعدة الشرع منعه وتحريمه.

---

السبق والمسابقات (https://binbaz.org.sa/categories/fiqhi/131)